

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٩٧ لسنة ٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة الصادر بالقانون رقم ٧٧

لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس القومى للرياضة ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يعتبر من أعمال المنفعة العامة قطعة الأرض المقام عليها نادى التعاون الرياضى

بالهرم - محافظة الجيزة وذلك على النحو المبين بالملذكرة الإيضاحية المرفقة .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢ المحرم سنة ١٤٣٢ هـ

( الموافق ٨ ديسمبر سنة ٢٠١٠ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

## المجلس القومى للرياضة مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء  
بخصوص استصدار قرار المنفعة العامة لقطعة الأرض المقام عليها  
نادى التعاون الرياضى بالهرم محافظة الجيزة

أقيم نادى التعاون الرياضى بالهرم على قطعة أرض بمسطح ( ٢١٠٠ ) متر مربع  
محددة بالحدود التالية :

- الحد الشرقى : شارع طارق بن زياد بطول ( ٢٠ ) متراً .
- الحد البحرى : شارع أنور شحاتة بطول ( ١٠٥ ) أمتار .
- الحد الغربى : مبانى جار بطول ( ٢٠ ) متراً .
- الحد القبلى : شارع الهرم بطول ( ١٠٥ ) أمتار .

الأرض المشار إليها كانت مملوكة للإصلاح الزراعى بموجب استيلاء فعلى  
فى ١٩٧٩/٣/١ واستيلاء نهائى بتاريخ ١٩٩٢/٦/٢٩

تقدم نادى التعاون الرياضى ومديرية الشباب والرياضة بمحافظة الجيزة بطلب لشراء  
الأرض المشار إليها وقدمت المديرية تعهداً بسداد الثمن وقام محافظ الجيزة بتسليم الأرض  
للنادى بتاريخ ١٩٩٤/٩/٣ فى وجود ممثلى الإصلاح الزراعى ، ثم وافق السيد وزير  
الزراعة واستصلاح الأراضى على بيع الأرض للنادى بتاريخ ١٩٩٤/١٠/١

لم تستكمل الهيئة العامة للإصلاح الزراعى إجراءات بيع قطعة الأرض المشار إليها  
للنادى عملاً بموافقة وزير الزراعة المشار إليها ، وفى عام ١٩٩٦ وافقت الهيئة على تأجير  
الأرض للنادى مقابل ( خمسون ألف جنيه ) عن ثلاث سنوات ، ثم قامت برفع القيمة  
الإيجارية لتكون ( خمسون ألف جنيه ) عن السنة الواحدة ، وأخيراً أخطرت النادى  
بتاريخ ٢٠١٠/٨/٨ بأنه صدر قرار بالإفراج عن قطعة الأرض المشار إليها واستبعادها  
من الاستيلاء بناء على حكم قضائى وإنه يلزم تسليمها للصادر لصالحهم الحكم .

النادى أقام على الأرض المشار إليها العديد من المنشآت الرياضية ( ملعب متعدد الأغراض بالإضاءة ، ملعب للكرة الطائرة وكرة اليد ، صالة ألعاب فردية ، صالة جمنازيوم ، مركز حاسب آلى ، دورات مياه وغرف خلع ملابس ، مكتبة وغرف إدارية ، كافيتريا ، حديقة وملاهى أطفال ، مخازن ، حجرات أمن ) وتجاوز عدد الأعضاء العاملين بالنادى ال ( ١٠٠٠ ) أسرة .

ورد إلينا بتاريخ ٣١/١٠/٢٠١٠ كتاب سكرتير عام محافظة الجيزة متضمناً موافقة المجلس الشعبى المحلى للمحافظة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥/١٠/٢٠١٠ على ما تضمنه تقرير لجنة الإسكان بشأن إقرار صفة النفع العام لمسطح ( ٢١٠٠ ) متر مربع المقام عليها نادى التعاون الرياضى بالهرم .

تنص المادة ( ١٥/ج ) من قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة الصادر بالقانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته على جواز نزع الملكية للمنفعة العامة لصالح الهيئات الخاصة للشباب والرياضة باعتبارها من الهيئات الخاصة ذات النفع العام .

كما تنص المادة ( ٢/ثامناً ) من قانون نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته على أن يعد من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام هذا القانون ما يعد من أعمال المنفعة العامة فى أى قانون آخر ( يشمل قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة ) .

سوف يتم تدبير الاعتمادات المالية اللازمة لتعويضات نزع الملكية بناء على ما تقدره لجان التثمين المختصة بالتنسيق مع وزارة المالية .

وفى ضوء ما تقدم وإعمالاً لأحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بشأن تفويض رئيس مجلس الوزراء فى مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية فقد تم إعداد مشروع القرار المرفق بإقرار صفة النفع العام على الأرض المشار إليها .  
برجاء فى حالة الموافقة التفضل بإصداره .

رئيس المجلس القومى للرياضة

مهندس / حسن صقر